

فتاوى متنوعة 41 للشيخ مشهور بن حسن الجزء الرابع عشر

مشهور بن حسن آل سلمان

ارسلنا قبلك الا رجالا نوحى اليهم فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. وما جعلناهم جسدا لا ياكلون وما كانوا خالدين نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا - [00:00:00](#)

من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انا نسألك خير هذه الليلة - [00:00:42](#)

وخير ما فيها نصرها وفتحها ونورها وبركتها وهداها اللهم انا نعوذ بك من شر هذه الليلة ومن شر التي قبلها ومن شر التي بعدها الهي لا تعذب لسان يخبر عنك - [00:01:08](#)

ولا عينا تنظر الى علوم تدل عليك ولا قدما تمشي الى خدمتك ولا يدا تكتب حديث رسولك صلى الله عليه وسلم اما بعد وما زال فما زال الحديث موصولا وصلني الله واياكم برحمته - [00:01:35](#)

حول اخطاء النساء الطهارات والصلاة ولم نصل للصلاة وانما نتكلم عن الاستعداد لها وعن واجباتها قبل الدخول فيها وكذلك نبهنا على اوقاتها ومما قلناه ان كثيرا من النساء يتوضأن او يغتسلن - [00:02:02](#)

وعلى ظفرهن طلاء عازل له جرم ليس بلون يقول دون تعميم الماء على اليد وهذا مما يبطل الوضوء ويبطل الصلاة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال كما في الحديث الاول من جامع الامام الترمذي - [00:02:36](#)

والحديث صحيح لا صلاة لمن لا وضوء له ومثله ما يخص الشعر نعم ليست على المرأة الجنب ان تنقض ضفائرها بخلاف الحائض الواجب عليها ان تنقض ضفائرها وان توصل الماء الى اصول شعرها - [00:03:07](#)

شريطة الا يكونوا على شعرها مادة عازلة تقول دون وصول الماء الى الشعر وفيما نمي الي وبلغني على لسان اخواني الذين يعرفون المواد الزينة التي تتزين بها النساء هذه الايام - [00:03:41](#)

فيما يسمى بالمشيش والشابات خاصة وهذا بلاء عم وضعه على الشعر وهو مادة كيماوية تغلف الشعر على وجه لو انها اصبحت جنباً وارادت ان تغتسل فان الماء لا يصل الى الشعر - [00:04:12](#)

ولو له جرد يعني يعطي الشعر لون ولكن يغلف يغلف كل شعرة بمادة عازلة دون وصول اصل الماء الى هذا الشعر وان كان الامر كذلك ولا ولا اخاله الا كذلك - [00:04:42](#)

فالمرأة لا يجوز لها ان تستخدم هذا هذه المواد ولا ان تتجمل بها ولها تصبغ شعرها بها لانها عازلة تمنع وصول الماء الى جذور الشعر بخلاف الحناء والصبغة الحناء والصبغة التي توضع على الشعر - [00:05:08](#)

مثل الحناء الذي توضع على اليد مع الفارق ان الرجال لا يجوز لهم شرعا ان يستخدموا الحناء الا لازالة الشيب اما استخدام الحناء بالايدي والارجل تجملا فهو خاص بالنساء واما من باب التطيب فهو عام للرجال والنساء - [00:05:40](#)

والمرأة يستحب لها ان تقتضب لما بايع النبي صلى الله عليه وسلم النساء فمدت امرأة يدها فرأى صلى الله عليه وسلم خشونتها وقال صلى الله عليه وسلم يد امرأة ام يد رجل - [00:06:13](#)

وقالت لامرأة قال صلى الله عليه وسلم اختضبي وفي هذا اشارة الى شدة غض بصره صلى الله عليه وسلم فقال لها صلى الله عليه وسلم اختضبي اقتضاب النساء سنة ان خطبت شعرها - [00:06:34](#)

بالحناء اثناء وجود الحناء على الشعر وهي مادة لها جرم تحول دون وصول الماء هذا لا يجوز لها ان اغتسلت الا ان تزيل المواد التي

على رأسها اذ ازلت هذه المواد ولم يبق من الحناء - 00:06:56

او من الصبغة الا اللوم فان توضأت فمسحت او ان اغتسلت غسلت ان كان من جنابة غسلت ظاهر شعرها ولم تنقض صفائرها وان كان الغسل ايضا فلا بد من نقض الظفائر ومن اصول الماء - 00:07:18

الى اصول الشعر اللون لا يحول دون الوصول دون وصول الماء الى الشعب. فهذا امر لا حرج فيه اما موضوع الصبغة وانواع الصبغة الصبغ والحناء والتزين وقص الشعر وما شابه - 00:07:42

فهذا ان شاء الله تعالى يأتيها في كلمة فيها تفصيل عن احكام الزينة لما نتكلم عن احكام الزينة اعلم باذن الله تعالى على تفصيل ذلك هذه الاخطاء اخص النساء - 00:08:03

والا فهناك كثير من الاخطاء مشتركة بين الرجال والنساء في الطهور في الوضوء والغسل وعمت وشاعت ولا حول ولا قوة الا بالله. من اهمها مثلا عندما يتوضأ الانسان توضأ الواجب - 00:08:25

من اركان الوضوء غسل اليدين الى المرفقين وجل الناس لما يغسلون ايديهم للمرفقين فانهم انما يبدأون من الرسغ ولا يغسلون الكفين بناء على الغسل السابق الذي كان قبل التمضمض وهذا ليس بصحيح - 00:08:48

هذا الغسل سنة بل غسل الكفين انما هو استعداد للبدء بالوضوء من المضمضة ثم بعد المضمضة والاستنشاق وغسل الوجه هنا يأتي ركن غسل اليدين الى المرفقين. يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة - 00:09:15

تغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين اغسلوا ايديكم للمرافق اليد مطلقة تحدها يبدأ من رؤوس الاصابع ووضع الله تعالى غاية الى نهاية ذلك الى المرافق وقوله الى المرافق - 00:09:37

هذه الى معناها مع لقول الله عز وجل عن اموال اليتامى ولا تأكلوا اموالهم الى اموالكم. اي لا تأكلوا اموالهم مع اموالكم ولذا صح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصب الماء على مرفقيه - 00:10:06

كان يدير الماء على مرفقيه في الوضوء الواجب اطلاق اليد منذ البداية من غسل الاصابع الى المرفق بمعنى مع المرفق ولا يجوز ان يهمل المرفق كما انه لا يجوز ان تهمل الكفان فالذي يتوضأ - 00:10:35

ثم لما يغسل يديه الى المرافق ويبدأ من الرسل الى المرفق او مع المرفق ولا يقصد الكفين هذا قد قصر وهذا لم يمثل ما قاله الله عز وجل بعد ذكره لغسل الوجه قال وايديكم من المرافق - 00:10:58

لما قال الله وايديكم الى المرافق فاليد تبدأ من غوس الاصابع الواجب على الانسان بعد ان يغسل وجهه ان يأخذ الماء وان يغسل به كفه ويخلل بين اصابعه ثم يمرر الماء الى - 00:11:17

مرفقيه اي مع مرفقيه وهذا خطأ اظن كثير من الناس يقعون فيه ولا قوة الا بالله ومثله في الغسل وقد نبه على هذه الفائدة المهمة الامام النووي في شرحه على صحيح مسلم وممرت بنا - 00:11:36

لما شرحنا صحيحا الامام مسلم قال الذي يريد ان يغتسل عليه ان يستحضر نية الغسل من الجنابة ورفع الحدث الاكبر منذ الاستنجاء قبل الاستنجاء والاماكن التي يغسلها الانسان في الاستنجاء - 00:12:00

غالبا لا يعود عليها في الغسل ويعصر ان يصل الماء او ان يوصل المغتسل الماء الى ما بين الاليتين ولذا الواجب على الانسان ان اراد ان يرفع الحدث قبل الاستنجاء ينوي رفع الحدث - 00:12:26

حتى يقع تعميم الماء في جميع البدن وهذا خطأ شائع في كثير من الناس لما يغتسل فبعض الاماكن من بدنه لا يوصلها الماء اعني ظاهرة وليست للباطنة وليس واجب علينا ان نرصد باطن الفم ولا باطن العينين - 00:12:50

لكن هنالك اماكن ظاهرة يتساهل الناس فيها فالواجب على الانسان ان يعظم شعائر الله وان ينتبه الى الحدود والضوابط ببيان العلماء على وجه حسن كثير من الناس للأسف يتندرون من مشايخ الذين يتكلمون عن احكام الحيض - 00:13:11

النفاس واحكام الطهارات وهذا امر قديم وليس بجديد وقد ذكر ائمة الهدى من امثال الامام الشاطبي في كتابه الاعتصام ان عمرو بن عبيد المعتزلي الذي كان يطعن في السلف كان يطعن في الصحابة والتابعين - 00:13:41

كان يطعن في فقه التابعين من امثال الحسن البصري وايوب السخيتاني وغيرهم من ائمة الهدى وكان عليه من الله ما يستحق ينبرز فقه التابعين وفقه الصحابة قبلهم بقوله انه فقه سراويل - [00:14:12](#)

السراويل ولد كثير ممن لا يعرف من علماء قدرهم وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس منا من لم يوقر كبيرنا ومن لم يرحم صغيرنا ومن لم يعرف لعالمنا قدره - [00:14:42](#)

ليس منا من لم يعرف لعالمنا قدره كثير من الناس هذه الايام يتكلمون عن الذين يدرسون العلوم الشرعية يقولون عنهم فقهاء حيض ونفاس وان سألت من سلفهم في هذه المقولة - [00:15:12](#)

اعلم ان سلفهم المعتزلة الذين يعملون العقل مقابل النقل والذين لا يعظمون نصوص الوحيين الشريفين كتابا وسنة وطالب العلم يحتاج الى ان يتتبع اخبار القوم الذين لا يشقى بهم جليسهم - [00:15:36](#)

ولا يهلك من اتبعهم ممن زكاهم الله عز وجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتلاميذهم الابرار الاخيار الحقنا الله واياكم بهم الجنان اخواني الاخطاء في الطهارة والصلاة كثيرة - [00:16:02](#)

قبل ان نبدأ في ذكر اخطاء الطهارة لابد من ايضا ان نعود على امر قد وقفنا عنده في الدرس الماضي بلغ بنا المقام الى بيان ان المرأة ان صلت فالواجب عليها ان تستر قدميها - [00:16:33](#)

بادلة كثيرة اظهرها او قل افرحها ما ثبت عند ما لك في الموطأ بسنده الى ام سلمة رضي الله تعالى عنها انها سئلت ما هي الثياب التي تصلي فيها المرأة - [00:16:57](#)

فقالت رضي الله تعالى عنها في خمار ودرع سابغ يغطي ظهور قدميها ولهذا الدليل وغيره ذهب جماهير اهل العلم الى ان قدما المرأة في الصلاة عورة وهما عورة باتفاق خارج الصلاة - [00:17:23](#)

المرأة التي تصلي وقد ظهرت قدميها دون ان تصلي بما يستتر ظاهر قدميها من طول جلبابها او في لباسها يكون طويلا يغطي القدمين فان صلاتها باطلة الا ان تكون جاهلة - [00:17:52](#)

فلما تعلم فحين اذ عليها ان تلزم اما من كانت تجهل فحالتها كحال مسيء صلاته الذي دخل فصلى على مرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم ارجع فصلي فانك لم تصلي - [00:18:26](#)

فرجع فصلى الصلاة الاولى ثم امره صلى الله عليه وسلم باعادة الصلاة ثم بين له في المرة الثالثة كيفية الصلاة ويأتينا ذلك مفصلا والشاهد من ايراد هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمره باعادة الفرائض السابقة - [00:18:50](#)

لانه كان جاهلا لم يأمره صلى الله عليه وسلم بان يعيد الفرائض التي كان قد صلاها ويعلم من ظاهر الحديث ان هذه صلاة الرجل سنة وفريضة وكان ان صلى وحده يصلي كما صلى امام رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:19:17](#)

وما ادخل الطمأنينة على صلاته الا بعد سماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم الامر لما سكنت النبي صلى الله عليه وسلم عما مضى عن صلاته دل على صحتها ودل على الفرق بين العالم والجاهل - [00:19:40](#)

والاخوات اللواتي كن يصلين واقدامهن مكشوفة فعلى الرغم من اثمهن لجهلهن فلا يجوز ان تجهل المرأة مثل هذا الحكم. الا ان صلاتها حال جهلها صحيحة وليست باطلة من خلاف التي تعلم - [00:20:02](#)

وايضا ما ينبغي ان يذكر ان بعض النساء يخطئن خطأ شديدا وشنيعا الصلاة اعني في اللباس في الصلاة وبعض النساء في لباسهن الصلاة لا يكن قد امتثلنا الامر الشرعية على الوجه المطلوب - [00:20:29](#)

فبعضهن يصلين صلاة بثياب اما ان تكون رقيقة فتشف او تكون ضيقة فتصف اي تحجم العورة ومن المعلوم من زي السلف وقبلهم من زي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:21:02](#)

انهم ما كانوا يلبسون ما يحدد عورتهم ما كان لباسهم يحدد العورة بذاته برقته ولا لضيقه واحاطته انت لما تقول ستار الستار يحجب ما خلفه ولما يقال عن الليل ساتر - [00:21:37](#)

الليل يرخي استاره على وجهه لا يكشف ما وراءه والاصل في لباس المسلم والمسلمة ان لا يكون شفافا يصف ولا ضيقا يحجب العورة

ويصف ان كان كذلك فهذه مخالفة وبمقدار - 00:22:13

ما تبدو العورة تكون الصلاة قد تعرضت للبطلان وهذا امر عام فيما يخص الرجال والنساء ولكن العلماء رحمهم الله تعالى بينوا ونصحوا وبرئت ذمتهم فادوا الامانة التي عليهم وبينوا في بطون الكتب ودواوين السنة وشروحها - 00:22:50 ودواوين الفقه ومعالمه بينوا الواجب الذي ينبغي ان يمتثل به المكلف وحرصوا النساء كثيرا على موضوع اللباس في الصلاة اشرنا فيما مضى ان بعض النساء يتساهلن في كشف عوراتهن في الصلاة - 00:23:28 الواحدة منهن تدخل في الصلاة وشيء من شعرها او من اعلى صدرها او من ساعديها مكشوف وهذا اللباس لا يجوز شرعا والمرأة ائمة وان صلت وعورتها مكشوفة من اول الصلاة الى اخرها وهي قادرة على - 00:23:59 ستر عورتها فالواجب عليها ان تعيد صلاتها واما ان لم تقدر الواجب عليها ان تستر عورتها بمقدار بالمقدار الذي تستطيع وعلمنا ان فرعوا وفصلوا اشياء احتاجنا اليها ونحتاج اليها في الضرورات - 00:24:30 وفي هذا دلالة على انهم ما تركوا شيئا الا وبينوه حتى انهم قالوا لو لم يكن عند المكلف الا لباس يستر السوء فكيف تفعل؟ فصلوا وقال الرجل يستر له الذي يستقبل به القبلة - 00:25:00 وكشفه في حقه افحش والمرأة تستر دبرها وكشفه في حقها افحش والعلماء الذين بينوا هذه الاشياء ما طرحوا التفاصيل التي تخص لباس المرأة والذي يقرأ كلامهم وساذكر نورا يسيرا منه - 00:25:28 من كلام اعلامهم ممن اجمعت الامة على فضلهم وعرفت مقدارهم ويتبين منه اما كثيرا من المسلمات اللواتي يصلين بلباس ضيق صلاتهن على خطر عظيم وللأسف نجد هذه الايام بعض ائمة الضلال - 00:25:53 ممن يجوز للمرأة ان تصلي بالبنطال بل بعض الشياطين يجوز لها ان تخرج بالبنطال وتخالط الرجال بالبنطال واللباس الضيق بل ان بعض الابالسة من الانس سبق شياطين الجن فالقى على لسانه - 00:26:32 لو ان المرأة لو ان المرأة عجنة او جبلة ترابا فجعلته طينا ووضعته على بشرتها فغطته وصلت به وبشرتها قد غطيت بي هذا التراب او بهذا الطين فتكون صلاتها صحيحة - 00:27:00 وهذه فتاوى للأسف نجدها عند بعض الفرق المنحرفة ممن عرف عنهم التساهل والتساهل مع النساء الاختلاط والمحادثة وجلس العلم زعموا وتعليم العقيدة زعموا وجوزوا للرجل ان يفعل ما يشاء في المرأة - 00:27:33 الا الايلاج وبعد ذلك انما هو اثم يسير يكفيه الاغتسال مع الوضوء والاثم يذهب بتكرار ويبقى الحال على هذا الامر والشيخ يلحق التلاميذ والتلميذات او المريدين والمريدات من ابتداء الطلبة ان يفعلوا هذا الفعل - 00:28:04 وليس هذا من الدين في شيء وليس هذا من المروءة في شيء وليس هذا من الخلق في شيء وليس هذا من التربية في شيء ونبرأ الى الله ممن يفعل ذلك - 00:28:40 ومن استدل بان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه شاب وانه قبل امرأة وانه ضمها ولم يزن بها تبين له النبي صلى الله عليه وسلم هل وسأله هل صليت العصر؟ قال نعم. فقال ان الحسنات يذهبن السيئات - 00:28:54 تكفير الخطيئات انما هو بيد رب البريئات والواجب على الانسان ان يعيش بين الخوف والرجاء ولا يجوز لكل واحد ان يقيس نفسه بذلك الصحابي ان يفعل فعله. ولا يجوز للشيخ ان يلحق التلاميذ - 00:29:13 ان يفعلوا هذه الافاعيل ومن حام حول الحمى اوشكى ان يرتع فيه الشاهد ان بعض النساء وهذا شائع في كثير من البيئات تصلي باللباس الضيق بالتنورة مثلا التي تسمى في بلادنا الذي التي يعني تغطي اسفل البدن - 00:29:33 والخصر مكشوف ظاهر وتلبس لباس ضيق في اعلى بدنائها الاثناء ظاهرة بارزة الخصر واضح المفاتن واضحة للغاية وتقف وتصلي ومن جوز هذا محاله كحال من حكى عنه السيوطي في كتابه الاكلیل - 00:29:57 الاستنباط بالتنزيل قال واستنبط بعض الحمقى جواز صلاة العاري بالليل لان الله قال وجعلنا الليل لباسا ما دام ان الليل لباس فاذا يجوز للانسان ان يصلي عاريا في الليل لو وقف فله ان يصلي عاريا - 00:30:21

وهذا من صنيع الحمقى النصوص الشرعية وكلام العلماء ظاهر العورة لها صفة في سترها ولا يجوز البتة التعدي عليها وقد ذكر الفقهاء ان الثياب التي تشيف في بادئ النظر - [00:30:44](#)

لبسها كعدمها وعليه فلا صلاة بلاسها فلا يجوز للمرأة ان تصلي في ملابس شفافة وهنالك بعض الاقمشة تكون لاصقة في البدن مثل لباس الشيفون ولباس نايلون والبيجامات وقمصان النوم قد يكون قميص النوم ساخن - [00:31:09](#)

لكنه ماسك في البدن يكون رقيقا يعني تظهر لون البشرة من وراء هذا اللباس وهذه التي تلبس هذا اللباس ينطبق عليها وصف النبي صلى الله عليه وسلم سيكون في اخر الزمان - [00:31:41](#)

نساء كاسيات عاريات كن كاسية ولكنها عارية كاسية من وجه عارية من وجه قاسية على بدنها ثياب عارية ثيابها بشرتها او ثيابها وتحجب عورتها وتحيط باعضائها وتبرز مفاتها ولذا قال الامام ابن عبد البر رحمه الله - [00:32:04](#)

في شرح قوله صلى الله عليه وسلم نساء كاسيات عاريات قال اراد صلى الله عليه وسلم النساء اللواتي يلبسن من الثياب الشيء الخفيف الذي يصف ولا يستتر فهن كاسيات بالاسم - [00:32:41](#)

عاريات في الحقيقة فهن كاسيات في الائم ولكنهن في الحقيقة عاريات فالواجب على المرأة الا تلبس ما يصف اخرج ابن سعد الطبقات الكبرى باسناد صحيح الى هشام ابن عروة ان المنذر بن عروة ان المنذر بن الزبير - [00:33:09](#)

ان المنذر بن الزبير قدم من العراق الى المدينة فارسل الى اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنها بكسوة من ثياب جاءت من مرو ومن - [00:33:41](#)

اللهم اقليمان في خراسان اليوم في ايران مروزية وثياب جاءت بها المنذر ابن الزبير من العراق الى المدينة اهداها الى اسماء اخت عائشة بنت ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنها - [00:34:05](#)

وهن رقاق عتاق ملابس غالية لكنها رقيقة واهداها لها المنكر واتى بها بعد ان كف بصرها اسماء رضي الله عنها لما كبرت كف بصرها فلما جئها بها هذه الكسوة لمستها بيدها - [00:34:36](#)

ثم قالت اف اف اف ردوا عليه كسوته قال فشق ذلك على المنذر ابن الزبير وقال لها يا امه انه لا يشف هذا اللباس لا يا شيبس ليس برقيق ان يستر لو وضع على الجلد - [00:35:04](#)

قال لها يوم ما انه لا يشف فقالت رضي الله تعالى عنها انه او انها ان لم تشف فانها تصف انها الملابس التي اتيت بها يا منذر انها ان لم تشف - [00:35:31](#)

فانها تصف. ايش يعني تصف تلصق بالبدن تصبح حالها مثل حال اللابس البنطال التي تلبس اللباس الذي يلصق ببدنها وهؤلاء على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاسيات عاريات - [00:35:56](#)

وهؤلاء هذا اللباس الذي تصلي فيه المرأة وهو يشف ان كان رقيقا مثل بجامات مثل قمصان النوم وان سترت جميع البدن لكن حجم العورة او خف ما وراءه هذا ليس بستر العورة - [00:36:24](#)

اذا قامت سفاريني في شرحه لمنظومة الاداب المسماة غذاء الالباب قال اذا كان اللباس خفيفا يبدي لرقته يبدي لرقته وعدم ستره عورة لابسه من ذكر او انثى فذلك ممنوع محرم على لابسه - [00:36:50](#)

لعدم ستره العورة المأمورة بسترها شرعا بلا خلاف بين العلماء وقع الخلاف الكلام المعاصرين والمتساهلين والذين يغيرون ويبدلون ويحرفون الكلمة عن مواضعه ليكثر الاتباع ولتصوغ الاخطاء نوجد للناس المخارج من الائم - [00:37:19](#)

زعموا على الرغم من مخالفة النصوص هذا منهج اعوج وليس بمنهج صحيح اسمعوا ماذا يقول الامام الشافعي رحمه الله في كتابه الام والنقول في هذا الباب عن العلماء كثيرة - [00:37:54](#)

ولكني اختتم بيان هذا الخطأ في كلام الامام الشافعي رحمه الله تعالى في كتابه الام يقول عن الرجال وان صلى في قميص يشف عنه لم تجزئه صلاته الذي يصلي في قميص المراد بالقميص الدشداش - [00:38:19](#)

بعض الرجال في الصيف يلبس دشداشة رقيقة لما يسجد يلبس سروال تحت الدشداش وتكون لون البشرة ظاهر في سجوده يقول من

صلى في قميص يشف يشف عنه لم تجزئه صلاته. ثم يقول - [00:38:51](#)

ما نصه والمرأة في ذلك اشد حالا من الرجل والمرأة في ذلك اشد حالا من الرجل اذا صلت في درع وخمار ام سلمة مرة تصلي في درع وخمار يغطي رأسها - [00:39:19](#)

ونصف بدنه الاعلى ودرع يستر النصف الاسفل ويقول سادلا حتى يغطي ظهور قدميه يقول الامام الشافعي فاذا صلت في درع وخمار يصفها الدرع احب واحب او احب الي الا تصلي - [00:39:47](#)

الا في جلباب فوق ذلك البس شيء زائد ويجافيه عنها لئلا يصفها الدر يعني ما يجوز لها ان تصلي وتلبس شيئا يصف الخلاصة ان ضابط الستر العورة الشرعي ان يلبس المكلف ما لا يصرف - [00:40:15](#)

الشرع سكت عن طريقة تفصيل اللباس وعن لون اللباس في ما ورد في نص المعصفر وهذا يأتي لنا لما نتكلم عن اخطاء المصلين والشرع سكت عن البلد التي تصنع اللباس الواجب مواصفات معينة في اللباس - [00:40:47](#)

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم البس ما شئت المهم ان لا يكون شرف ولا بخيلة لا كبر ولا شرف. لا تتكبر وامن تجنب ذلك لباس شهرة. الا يكون لباس شهرة - [00:41:20](#)

نتجنب العبد لباس الشهرة ولباس الصرف ولباس الكبر فله ان يلبس ما شاء شريطة الا يشق هذا اللباس والا يصادم نصا كأن لا يكون اللباس الاسبال حرام ويأتينا ذلك ايضا مبينا في حينه - [00:41:32](#)

باذن الله سبحانه وتعالى فاذا من اخطاء النساء اللباس الا تراعي الواحدة منهن صفة اللباس الذي يستر العورة وكيف يكون ستر العورة ان دخلنا في الصلاة وهناك خطأ شائع ورد في بعض النصوص - [00:41:58](#)

لكنها لم تصح ولم تثبت فعند بعض الفقهاء وتفعل هذا كثير من النساء انها تتعبد ربها بالا تقيم الصلاة والا تؤذن للصلاة ويستدلون على ذلك بما اخرج الامام البيهقي في السنن الكبرى - [00:42:33](#)

من طريق عبدالله بن عمر العمري النافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال ليس على النساء اذان ولا اقامة وعبدالله العمري المكبر ضعيف باتفاق الحفاظ بخلاف اخيه - [00:43:08](#)

عبيد الله المصغر المكبر ضعيف والمصغر ثقة ورواية عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بعضهم جعلها من اصح الاسد الذي عند البيهقي من كلام ابن عمر رضي الله تعالى عنهما - [00:43:39](#)

قال ليس على النساء اذان ولا اقامة مدار هذا الخبر على راود ضعيف والراوي الضعيف خبره لا ينهض الاحتجاج الحديث ضعيف المرفوع والموقوف الذي ينسب الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:44:02](#)

والذي ينسب الى الصحابة في الاحكام الشرعية باتفاق فكيف وقد ورد في هذا المحل اعني عن عبدالله بن عمر ما يعارضه بل ما يناقضه وقد اخرج ابن ابي شيبة بسند جيد - [00:44:30](#)

عن وهب ابن كيسان قال سئل عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما هل على النساء اذان فغضب وقال انا انهى عن ذكر الله ولما سئل الامام احمد - [00:44:55](#)

بهذا الاثر واحتجاه به فيه دلالة على صحته عنده وايضا اخرج عبد الرزاق ابن ابي شيبة في مصنفيهما والبيهقي في السنن الكبرى عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها كانت تؤذن وتقيم - [00:45:21](#)

وتؤم النساء وتقف وسطهن وكذلك ثابت عن ام سلمة ابن ابي شيبة عن ام سلمة انها رضي الله تعالى عنها كانت تؤم النساء وتقف وسطهن الاصل في الاحكام - [00:45:55](#)

ان الرجال والنساء مشتركون فيها ولا نخرج المرأة ونخصها بحكم الا بنص فلما رأينا امهات المؤمنين رضوان الله تعالى عليهن ان صلينا جماعة خاصة بهن الواحدة منهن ان امت نقف وسط النساء - [00:46:23](#)

ولا تتقدم النساء وعلمنا ان هذا الحكم خاص بالنساء دون الرجال الا ان ضاق بي من امر المسجد فاضطر الانسان رجل ان يقف بين الرجال ولا حرج اما الاصل الامام في امامة الرجال - [00:46:53](#)

ان يتقدم الامام في صف مستقل يبقى قوله صلى الله عليه وسلم النساء شقائق الرجال في الاذان ولا نعرف دليلا بالمرفوع او فيما صح من الموقوف يخص النساء بصلاة دون اقامة - [00:47:16](#)

والوارد عن ابن عمر الضعيف قوله ليس على النساء اذان واقامة والصحيح انه كان يرى للنساء اذى واخوانا وان هذا صنيع عائشة كانت تؤذن وتقيم كانت عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:47:50](#)

يؤذن وتقيم من الخطأ ان المرأة تصلي ولانها امرأة لا او لا تؤدب والاذان فيه اجر وان اذنت المرأة فلا يجوز ان تسمع الجانب عنها وانما الواجب عليها ان تؤذن - [00:48:16](#)

ذكرا لله بان تسمع نفسها لا يلزم رفع الصوت او الجهر بالصوت المرأة تقيم تصيغ نفسها ان ارادت ان تؤذن تؤذن وتسمع نفسها دون ان يسمعا الناس بعض الناس لا يؤذن - [00:48:42](#)

في بيته مقاهي اذان بركة يطردوا الشياطين ان فاتتك صلاة الجماعة وصليت في بيتك او ان كنت في فلاة من الارض في رحلة او في سفر فاذن النبي صلى الله عليه وسلم يخبرنا - [00:49:06](#)

ان الرجل اذا كان بسلام من الارض انقطع في صحراء في ارض انقطع عن الناس وان ادل و اقام صلى خلفه ملائكة مثل مد البصر وان اقام ولم يؤذن صلى خلفه ملكان - [00:49:26](#)

ما خلفه ملكان ومن الخطأ ان يقال ان المرأة لا تؤدب بعض الناس يعتقد ان المرأة تصلي صلاة خاصة بها وصفة صلاتها تختلف عن صفة صلاة الرجال وهذا الامر ليس بصحيح - [00:49:49](#)

الاصل كما ذكرت النساء شقائق الرجال كما قال صلى الله عليه وسلم والاصل ان يقتدي الجميع ذكرا وانثى ذكورا واناثا ان يقتدوا بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله صلى الله عليه وسلم فيما اخرج الامام البخاري - [00:50:15](#)

الى ما لك بن حويرس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صلوا كما رأيتموني اصلي هذا عام من الرجال والنساء والمرأة تصلي كما يصلي النبي صلى الله عليه وسلم هو الرجل يصلي كما يصلي - [00:50:42](#)

النبي صلى الله عليه وسلم وثبت في البخاري تعليقا عن ام الدرداء رضي الله تعالى عنها وكانت فقيهة وكانت تصلي كما يصلي الرجال كانت تصلي كما يصلي الرجال كانت فقيهة - [00:51:02](#)

المرأة صلاة الرجل نتعلم هدي نبينا صلى الله عليه وسلم وتصلي كصلاته والمرأة ورد مثلا كما اسلفت قبل قليل انهن ان صلين جماعة وكانت امهات المؤمنين يصلين وكانت الواحدة منهن تؤم النساء كما ثبت عن عائشة وام سلمة - [00:51:29](#)

رضي الله تعالى عنهن جميعا نقف وسط النساء هذا امر حكم خاص بهن هذا حكم خاص بهن لورد النص الخاص به ورود النص الخاص به لم نرد نص والمرأة كالرجل تصلي كصلاته لا فرق - [00:52:00](#)

وعلي كثير من النساء ان صلت صلاة جهرية فانها لا تجهر لا تجهر في صلاتها نعم المرأة ان صلت ويسمعا الرجال فلا تجهر ولكن ان صلت ولا يسمعا الرجال او لا يسمعا الا محارمها في بيتها - [00:52:26](#)

من اخوانها اولادها ويسن لها في الجهرية ان تجهر وفي السرية ان تسر الجهرية تجهر وفي السرية سر ولا تبقى صلاتها كلها سرا اشكال في هذه المسألة ان تتعبد المسلمة ربها - [00:52:52](#)

بما لم يقم دليل علي وان تتابع النساء دون كبيرة فقه او علم جائتني اسئلة كثيرة في امر قد اجملته ولم اذكر الدالة علي لما قلت ان المرأة ان طهرت من حيض - [00:53:26](#)

قبل الاذان المغرب الواجب عليها ان تصلي الظهر والعصر وان طهرت قبل الفجر او قبل خروج وقت العشاء فالواجب عليها ان تصلي المغرب والعشاء. فطلب كثير من الاخوة بيان وايضاح - [00:53:57](#)

وذكر لمن قال بهذا القول والوقت ادركنا وابين هذا ان شاء الله في درسنا القادم وابين اخطاء النساء صلاتهن وبعض هذه الاخطاء تشترك فيها مع الرجال والله الموفق لا رب سواه - [00:54:25](#)

وله الحمد والنعمة والفضل واخر دعوانا الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

ارسلنا قبلك الا رجالا نوحى اليهم. فاسألوا اهل وما جعلناهم جسدا لا يأكلونه - [00:54:54](#)

وما كانوا خالدين - [00:55:33](#)